الجمعية العامة

Distr.: General
28 February 2020
Arabic
Original: Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته السادسة والثمانين، 18–22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

الرأي رقم 2019/64 بشأن ريكاردو رودريغيز أدفينكولا ولوسيانو رودريغيز راموس (المكسيك)*

1- أُنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار 42/1991 الصادر عن لجنة حقوق الإنسان، التي مددت ولاية الفريق العامل ووضحتها في قرارها 50/1997. وعملاً بقرار الجمعية العامة 251/60 ومقرر مجلس حقوق الإنسان 102/1، اضطلع المجلس بولاية اللجنة. ومدد المجلس ولاية الفريق العامل مؤخراً لفترة ثلاث سنوات بموجب قراره 22/44.

2- وفي 9 تموز/يوليه 2019، أحال الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله (A/HRC/36/38)، بلاغاً إلى حكومة المكسيك بشأن ريكاردو رودريغيز أدفينكولا ولوسيانو رودريغيز راموس. وردّت الحكومة على البلاغ في 9 أيلول/سبتمبر 2019. والدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

3- ويرى الفريق العامل أن سلب الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضحت استحالة الاحتجاج بأيّ أساس قانوني لتبرير سلب الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان سلب الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تكفلها المواد 7 و13 و14 و18 و19 و20 و21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك، في حالة الدول الأطراف في العهد، المواد 12 و18 و19 و21 و22 و25 و26 و27 من العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد، كلياً أو جزئياً، بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يُضفي على سلب الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

* وفقاً لأحكام الفقرة 5 من أساليب عمل الفريق العامل، لم يشارك خوسيه أنتونيو غيبارا بيرموديث في مناقشة هذه القضية.

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون الوافدون أو اللاجئون لاحتجاز إداري مطول من دون إمكانية المراجعة أو التظلم إدارياً أو قضائياً (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكّل سلب الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الرأي السياسي أو غيره، أو الهوية الجنسانية، أو الميل الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة بين البشر أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

المعلومات الواردة

البلاغ الوارد من المصدر

4- يملك السيد رودريغيز أدفينكولا، وهو مواطن مكسيكي من مواليد 1977، شركة للنقل. ويزاول والده، السيد رودريغيز راموس، وهو أيضاً مواطن مكسيكي من مواليد 1949، المهنة نفسها. ويعاني السيد رودريغيز راموس من داء السكري ومن ارتفاع ضغط الدم. وقدم الرجلان شكاوى من انعدام الأمن وفساد الموظفين العموميين. وقد بنى السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا هياكل أساسية أفضت إلى تحول قطاع النقل في المنطقة التي يعيشان فيها. وناضلا من أجل حقوق ومصالح العمال والشركات والعملاء في قطاع النقل في ولاية مكسيكو ودافعا عنها. وفي 2009، انسحبا من الحزب الثوري المؤسسي وانضما إلى حزب العمال.

5- ويقال إن أطرافاً ثالثة حاولت أن تستحوذ بصفة غير قانونية على شركة السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، واتهمتهما بتهم جنائية كي يوضعا تلقائياً رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة من أجل الضغط عليهما. ورُفعت ضدهما شكاوى تستند إلى معلومات وأدلة كاذبة وملفقة مما أدى إلى تفعيل الآلية المنصوص عليها في المادة 19 من الدستور، التي تحظر تدابير بديلة للاحتجاز.

الاعتقال والاحتجاز

6- وفقاً للمعلومات الواردة، أُلقي القبض على السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا في 11 آب/أغسطس 2017 في حوالي الساعة 14/30. ونُفذت عملية الاعتقال على طريق سريع عام في بلدية إكستابالوكا، بولاية المكسيك، بدعوى صدور مذكرتي توقيف في حقهما، غير أنهما لم يُطلعا عليهما. واستخدم الضباط قوة مفرطة أثناء اعتقالهما، واعتدوا على أفراد الأسرة ورفضوا طلب المحتجزين حضور محام والحصول على مساعدته.

7- ويفيد المصدر بأنهما لم يُبلَّغا أثناء الاعتقال بالتهم الموجهة إليهما، ولم تُوضح لهما حقوقهما أو الضمانات الدستورية المكفولة لهما. ونُقلا إلى شعبة تنسيق أوامر المحاكم في نيزاهوالكويوتل. وبعد احتجازهما لمدة ثماني ساعات من دون مبرر، اقتيدا إلى مكان آخر غير معروف في عربة مصفحة برفقة عدد من أفراد الشرطة المسلحين. ولم يُطلعا على أي شيء طيلة تلك المدة، ولم يتمكنا من الاتصال بأفراد الأسرة أو بالمحامين، وكانا مقيدين من المعصمين والرسغين، ولم يحصلا على الخدمات الصحية ولا على الغذاء الكافي. ولم يمثلا أمام قاض على وجه السرعة. ونُقلا في نهاية المطاف بطائرة هليكوبتر إلى مركز سانتياغيتو للوقاية وإعادة التأهيل الاجتماعي في ألولويا دي خواريز، حيث وصلا في الساعة 02/20 من صباح يوم 12 آب/أغسطس 2017.

8- ويشير المصدر إلى أن مكتب المدعي العام للدولة نشر، بعد اعتقالهما، مقالاً إخبارياً على وسائط التواصل الاجتماعي. وتضمن المقال، المعنون ''اعتقال قاتلين مشتبه فيهما''، صوراً لوجهي السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، ووصفهما علناً بأنهما قاتلان.

9- ومثل السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا أمام قاضي التحقيق في تولوكا في 13 آب/أغسطس 2017 بتهمة السطو مع استخدام العنف. وفي اليوم نفسه، أُمر بوضعهما رهن الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة، من دون أن تتاح لهما إمكانية طلب تدابير بديلة.

10- وفي 17 آب/أغسطس 2017، رُفعت التهمة عن السيد رودريغيز راموس وأُمر بالإفراج عنه. غير أن مكتب المدعي العام نفذ مذكرة توقيف جديدة، تستند هذه المرة إلى تهمة إلحاق ضرر مادي باستخدام المتفجرات، وهي جريمة أخرى تؤدي إلى الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة. وأُطلق سراحه في 23 آب/أغسطس 2017 بعد أن رُفعت عنه التهمة.

11- وفي 17 آب/أغسطس 2017، أصدر القاضي أمراً بمحاكمة السيد رودريغيز أدفينكولا وبقائه رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة. وقدم الدفاع استئنافاً بتت فيه المحكمة الأعلى درجة في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2017، وأمرت بإعادة النظر في القضية بسبب عيوب إجرائية. وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2017، صدر أمر جديد بمحاكمة السيد رودريغيز أدفينكولا، وأُمر من جديد بإبقائه رهن الاحتجاز. وحُددت مهلة شهرين لإجراء التحقيق. واستأنف الدفاع هذا القرار من جديد. وبُت في الاستئناف في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 حيث أيدت محكمة الاستئناف الثانية أمر محاكمة السيد رودريغيز أدفينكولا. وقدم الدفاع طلباً للحصول على الحماية المؤقتة غير المباشرة، قُبل في 22 شباط/فبراير 2018.

12- وفي حالة السيد رودريغيز أدفينكولا، يشير المصدر إلى أن دستورية الأمر بمحاكمته وإبقائه رهن الاحتجاز لم تثبت لأن الأمر ينتهك الضمانات الأساسية. ويُظهر السجل الطبي أن احتجاز السيد رودريغيز أدفينكولا سبب له إرهاقاً بدنياً وعاطفياً من جراء إهمال أسرته وشركته. وتعرَّض أمنه وسلامته للخطر أثناء احتجازه، مثلما يرد في الإفادة التي أدلى بها في جلسة استماع عُقدت في 16 شباط/فبراير 2018 أمام قاضي التحقيق، الذي بعث رسالة رسمية إلى مدير مركز الوقاية وإعادة التأهيل الاجتماعي يطلب فيها ''التحقق من وجود تدابير أمنية لحماية حقوق الإنسان الأساسية للسيد رودريغيز أدفينكولا وضمان سلامته داخل المركز، عقب ادعائه التعرض للتهديد وأفعال التخويف من عدد من السجناء''.

13- وطلب الدفاع في خمس مناسبات في الفترة بين 7 كانون الأول/ديسمبر 2017 و19 آذار/مارس 2018، تمديد مهلة اختتام التحقيق لأن النيابة العامة لم تجمع الأدلة الأساسية المطلوبة. ووافق قاضي التحقيق على تمديد المهلة عدة مرات لتتجاوز أربعة أشهر.

14- وانتهى التحقيق في 9 نيسان/أبريل 2018، ومنح قاضي التحقيق مكتب المدعي العام 15 يوماً لوضع لائحة الاتهام. وفي 24 نيسان/أبريل، قدم مكتب المدعي العام اللائحة لكنه لم يضمّنها آراء الخبراء. وقرر القاضي، بحكم منصبه ومن دون سند قانوني، أن يمهل المكتب ثلاثة أيام لتصحيح الأخطاء. وفي 4 أيار/مايو، وبعد انقضاء المهلة، قدم مكتب المدعي العام لائحة الاتهام من جديد ممتثلاً جزئياً أمر القاضي. وقُبلت التهم.

15- وفي 11 أيار/مايو 2018، أي بعد سبعة أيام من الأجل القانوني، أخطر القاضي الدفاع بأن التهم قُبلت في 4 أيار/مايو. وفي 14 أيار/مايو، قدم الدفاع طعناً في القرار الصادر في 24 نيسان/أبريل؛ لكنه رُفض.

16- وفي 4 حزيران/يونيه 2018، دُعيت الأطراف إلى جلسة استماع مؤقتة، أُرجئت بعد ذلك لأن قرارات قضائية أخرى كانت لا تزال معلقة، ولا سيما نتيجة طلب مكتب المدعي العام مراجعة القرار المتعلق بطلب الحماية المؤقتة المؤرخ 22 شباط/فبراير 2018.

17- وفي جلسة استماع عُقدت في 7 آب/أغسطس 2018 أثناء مراجعة القرار المتعلق بطلب الحماية المؤقتة الصادر في 22 شباط/فبراير 2018، رفضت المحكمة السماح بإدراج شريط فيديو عن احتجاز السيد رودريغيز أدفينكولا. وفي 9 آب/أغسطس، أصدرت قراراً يأمر بمحاكمته. وقُدم طلب جديد للحصول على الحماية المؤقتة اعتراضاً على هذا القرار؛ لكن الطلب رُفض في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2018، على الرغم من إقامة الدليل على تعرض السيد رودريغيز أدفينكولا لأفعال التعذيب والاحتجاز التعسفي.

18- وطلب الدفاع إعادة النظر في قرار الرفض؛ ونُفذت إجراءات إعادة النظر في الفترة ما بين 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 و3 نيسان/أبريل 2019. وعندما أُبلغ القاضي الابتدائي بطلب الحماية المؤقتة في جلسة استماع عُقدت في 4 أيلول/سبتمبر 2018، أرجأ الإجراءات، وأُبقي السيد رودريغيز أدفينكولا رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة.

19- ويفيد المصدر كذلك بأن التدابير الوقائية روجعت أثناء جلسة استماع عُقدت في 21 كانون الأول/ديسمبر 2018 وبأن القاضي رأى أن الاحتجاز الإلزامي السابق للمحاكمة والمادة 19 من الدستور يتفقان مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقدم الدفاع طلباً للحماية المؤقتة غير المباشرة إزاء هذا القرار؛ غير أن الطلب رُفض في 25 شباط/فبراير 2019. ثم قدم الدفاع استئنافاً لدى المحكمة العليا من أجل إعادة النظر؛ ولا تزال نتيجة هذا الإجراء معلقة.

20- وفي 3 نيسان/أبريل 2019، أُيد قرار رفض طلب إجراءات الحماية المؤقتة. وفي 4 نيسان/أبريل، استُدعيت الأطراف إلى جلسة استماع وسيطة لمناقشة لائحة الاتهام وتقديم الأدلة واستبعادها. وفي 24 نيسان/أبريل، صدر أمر ببدء المرافعة الشفوية.

21- وقُدمت الأدلة في الفترة من 7 إلى 13 أيار/مايو 2019. ثم مُنح مكتب المدعي العام مهلة 10 أيام عمل لإعداد مرافعاته النهائية، وهو ترتيب لا يستند إلى أساس قانوني. وحُدد موعد جديد لجلسة الاستماع هو 27 أيار/مايو 2019.

22- وفي 30 أيار/مايو 2019، برأت المحكمة السيد رودريغيز أدفينكولا لأن مكتب المدعي العام لم يقدم أدلة كافية ولم يثبت أقواله في القضية. وفي اليوم نفسه، أُطلق سراح السيد رودريغيز أدفينكولا، بعد أن قضى سنة وتسعة أشهر رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة.

23- ويرى المصدر أن من المهم أن يدرك الفريق العامل حدوث انتهاكات للإجراءات القانونية الواجبة أثناء المحاكمة، على الرغم من الإفراج عن السيد رودريغيز، مما يشكل انتهاكاً للمادة 14 من العهد. وفي القرار ذي الصلة، لم يبت القاضي في ادعاءات الاحتجاز التعسفي والأدلة المقدمة بشأنه ولم يراع المعايير الدولية المتعلقة بالحرية الشخصية. علاوة على ذلك، لم يصدر أي حكم يتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة أو الاختفاء القسري المؤقت عقب اعتقال السيد رودريغيز أدفينكولا. إضافة إلى ذلك، لم يكفل القاضي تحقيق مكتب المدعي العام في ادعاءات التعذيب، ولم يطلب التقارير ذات الصلة، ولم يضطلع بأي أنشطة تحقيق ذات صلة.

معلومات أساسية والمرحلة الأولية من التحقيق الذي أجراه مكتب المدعي العام في ولاية مكسيكو

24- يشير المصدر إلى أن القضية بدأت بجريمة قتل ارتُكبت في 18 شباط/فبراير 2015. وعندما علم مكتب المدعي العام في ولاية مكسيكو بجريمة القتل، أرسل مسؤولين وموظفين مكلفين بإنفاذ القانون إلى مكان الحادث لإجراء فحص للجثة وملابسها، والبحث عن أدلة، واتخاذ الترتيبات اللازمة لإزالة الجثة ونقلها. وأثناء فحص الجثة، لوحظت عليها بقع دم. ولم يُجر المسؤولون التحليل المناسب لتحديد سبب بقع الدم. وأمكن التعرف على الجثة، وأُنجز فحص للإصابات الخارجية والعلامات المحددة، وفُتشت أمتعة الشخص المتوفى وملابسه. وأجرت النيابة العامة مقابلة مع شرطي واحد فقط أفاد بأنه عثر على غلافي رصاصتين مستعملتين. وأظهرت السجلات التفصيلية لهاتف الضحية الخلوي أنه أرسل قبل لحظات من وفاته رسائل تشير إلى وصول أفراد من جماعة ''Vipers''، وهي جماعة إجرامية محلية. وأظهر تشريح الجثة والتقارير الطبية مصادر الإصابات على الجثة وسبب الوفاة. وأجرى مكتب المدعي العام فحصاً للأدلة الجنائية في موقع الجريمة والتقط صوراً فوتوغرافية. وقابل موظفون أحد شهود العيان الثلاثة المزعومين؛ ولم يُقابَل الآخران حتى 24 شباط/فبراير 2015. وتعرَّف الشاهد، عند عرض الصور عليه، على شخص آخر غير السيد رودريغيز راموس أو السيد رودريغيز أدفينكولا، بوصفه أحد القتلة المزعومين. وجُمعت كمية غير كافية من بقايا الطلقات النارية فتعذر تحليلها.

25- ووفقاً للمصدر، على الرغم من ادعاء ثبوت سلسلة المسؤولية فيما يتعلق بجميع الأدلة، لم يكن ملف القضية يتضمن أدلة تُذكر وقت طلب مذكرة التوقيف أو وقت إرسال المتهم للمحاكمة. ولما تأخر الضباط الذين اعتقلوا المحتجزين تأخراً غير مبرر في عرضهما على قاض فوراً في 11 آب/أغسطس 2017، يزعم المصدر أن مكتب المدعي العام استغل تلك الفترة الفاصلة ليلتمس من السلطات إعلان عدم اختصاصها. ولم يُعرض السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا على قاض إلا بعد مرور 24 ساعة على اعتقالهما، وفي غضون ذلك تعرضا لمعاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة على يد معتقِليهم.

الادعاءات الواردة من المصدر

26- يدعي المصدر أن استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة تدبيراً وقائياً ينتهك مبادئ التناسب والملاءمة والضرورة. ويدعي المصدر أن مكتب المدعي العام لم يقم البينة على أن هذا الاحتجاز هو أنسب تدبير لتحقيق الأهداف المنشودة، أو أنه ضروري ولا ينطوي على قيود مفرطة على الحقوق الفردية، أو على أن هذا التدبير التقييدي متناسب ومعقول وغير مفرط فيما يتعلق بالهدف المنشود.

27- ووفقاً للمعلومات الواردة، أمر القاضي في 13 آب/أغسطس 2017 بالاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة على الرغم من أن مكتب المدعي العام لم يبرر الحاجة إليه ولم يثبت أنه التدبير الوحيد الذي من شأنه أن يضمن مثول المتهم للمحاكمة. ولم يسمح القاضي بتقييم تدابير أخرى أقل ضرراً. وأُمر بالاحتجاز السابق للمحاكمة لأن الجريمة مدرجة في المادة 19 من الدستور. ويتعارض ذلك مع المادة 9(3) من العهد[1]، التي تنص على أن القرارات المتعلقة باستخدام هذا الاحتجاز ينبغي أن تتخذ على أساس كل حالة على حدة. ووفقاً للمصدر، تحولت قرينة البراءة إلى قرينة إدانة بسبب عدم مناقشة إمكانية فرض تدبير بديل. ولم يتمكن القاضي من تحليل الظروف الخاصة بالقضية، مما يشكل انتهاكاً للمعايير القانونية الدولية واستقلال القضاة وتجاهلاً للمساواة بين البشر، على النحو المنصوص عليه في المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 26 من العهد.

(1) الرأي رقم 2018/1.

28- ويؤدي ذلك وفقاً للمصدر إلى حالة تمييز بين الأشخاص الذين يمكنهم الاستفادة من التدابير البديلة للاحتجاز السابق للمحاكمة والأشخاص الذين لا يمكنهم ذلك. ويرى المصدر أن هناك انتهاكاً للمادتين 2 و26 من العهد نظراً إلى أن الجرائم المزعومة مدرجة في المادة 19 من الدستور. وسُلب السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا حريتهما وتعرضا من ثم للتمييز مقارنة بالأشخاص القادرين على الاستفادة من بدائل الاحتجاز السابق للمحاكمة.

29- ويشير المصدر إلى أن مراقبة القضاء شرعية الاحتجاز أساسي لضمان استناده إلى أساس قانوني[2]. ويدعي المصدر أن القضاة لا يتحققون عموماً، في الممارسة القضائية، من مشروعية الاحتجاز الناجم عن تنفيذ مذكرات التوقيف، وليس هناك سبيل انتصاف قضائي فعال للطعن فيه[3]. وعندما ينفذ الموظفون الحكوميون مذكرات التوقيف ولا يعرضون المحتجزين فوراً على قاض، فإنهم يلقون باللائمة في هذا التأخير على إصدار الشهادات الطبية، التي لا تُدرج في ملف القضية، ويستغلون الفترة الفاصلة لممارسة معاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة، بما في ذلك التعذيب البدني و/أو النفسي، كما يُزعم في هذه القضية.

30- ويشير المصدر إلى أن وضع السيد رودريغيز أدفينكولا رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة لم يخضع لمراجعة منتظمة. ولم يطلب قاضي التحقيق في أي وقت من مكتب المدعي العام تبرير استمرار احتجازه. وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2018، طُلب أن يعاد النظر في التدابير الوقائية. وفي 21 كانون الأول/ديسمبر، لم يتبع قاضي التحقيق المبادئ التوجيهية الدولية المعمول بها[4]، فقضى أن الاحتجاز الإلزامي السابق للمحاكمة لا ينتهك المعايير الدولية، وأن طبيعة الجريمة لا تستوجب إثبات مكتب المدعي العام ضرورة توخي الحذر.

31- ويبرز المصدر أيضاً الانتهاكات الجسيمة للإجراءات القانونية الواجبة. ويدعي أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا حُرما من الدفاع السليم لأنهما لم يُخطرا في الوقت المناسب بالتهم الموجهة إليهما، ولم يُطلعا على مذكرة التوقيف وقت اعتقالهما، ولم تُتح لهما معلومات عن سبب اعتقالهما. ولم يُمنحا فرصة لتقييم الأدلة السابقة للمحاكمة التي أفضت إلى إصدار مذكرة التوقيف أو للطعن فيها. ويدعي المصدر حدوث مخالفات أخرى، منها ضياع بعض الأدلة وعدم توخي الصرامة في سلسلة المسؤولية. فعلى سبيل المثال، أُتلف سروال الشخص المقتول، ويقال إن مكتب المدعي العام أضاع شريط فيديو حاسم الأهمية للقضية. ويشير المصدر أيضاً إلى وقوع تلاعب بالشهود إذ تربطهم علاقة عمل بأحد المدعين. وأثرت هذه المخالفات الإجرائية في مبدأ تكافؤ وسائل الدفاع.

32- ويرى المصدر أن تجاهل مزاعم التعذيب من دون تحقيق يعني أن الشخص الذي يدعيها لا يستطيع أن يدافع عن نفسه دفاعاً سليماً لأن احتمال عدم مشروعية المحاكمة لا يحظى بالاعتبار الواجب. ويشكل عدم التحقيق في التعذيب بوصفه انتهاكاً لحقوق الإنسان في إطار إجراءات المحاكمة انتهاكاً للقوانين الإجرائية.

---

(2) يشير المصدر إلى الاجتهادات السابقة للفريق العامل وإلى التعليق العام رقم 35(2014) للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن حق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه.

(3) محاكم الدوائر الجماعية: ''يجب اعتبار اعتقال المتهم وسجنه واحتجازه أفعالاً لا يمكن إصلاحها لأغراض تدابير الحماية المؤقتة، وفقاً للمادة 61 من الباب السادس عشر من القانون الساري، عندما يُطعن فيها منفصلة عن أمر الاحتجاز أو مقترنة به، إذ حتى لو مُنحت الحماية الدستورية فمن المستحيل فعلياً ومادياً استعادة تمتع الأطراف المتضررة بالحقوق المنتهكة وإعادة الأمور إلى حالتها السابقة. ومن الناحية المادية، ليست هناك طريقة للرجوع عن اعتقال صاحب الشكوى أو سجنه أو احتجازه، ما دام ذلك قد حدث بالفعل ولا يمكن عكس مساره بحكم''.

(4) الرأي رقم 2018/1، الفقرة 65.

33- ويضيف المصدر أن تبرئة السيد رودريغيز أدفينكولا لا تلغي ما قضاه من وقت رهن الاحتجاز التعسفي وغير القانوني دام سنة وتسعة أشهر أو ما تعرض له من تعذيب أو انتهاك للإجراءات القانونية الواجبة. ويدعي المصدر أن هناك مشكلة منهجية في المكسيك ترتبط بالوفاء بالتزاماتها باحترام حقوق الإنسان وحمايتها وصونها بموجب المادة 2(1) من العهد.

34- وفيما يتعلق بالفئة الأولى، يذكر المصدر أن الضباط الذين نفذوا عملية الاعتقال لم يبلغوا المحتجزين بحقوقهما أو بأسباب اعتقالهما، ولم يُخطروهما فوراً بالتهم الموجهة إليهما، مما يشكل انتهاكاً للمادة 9 من العهد. ولم يُعرض المحتجزان فوراً على قاض للطعن في مشروعية احتجازهما؛ بل بعد مرور أكثر من 12 ساعة على اعتقالهما. وعليه، فإن احتجازهما لا يستند إلى أساس قانوني ويجب اعتباره تعسفياً. علاوة على ذلك، لا يستوفي الأساس القانوني للاحتجاز المعايير الدولية المتعلقة بحرية الشخص وضمان اتخاذ تدابير بديلة لكي لا يصبح الاحتجاز هو القاعدة. وتنتهك المادة 19 من الدستور الالتزام الدولي بضمان أن يكون الاحتجاز السابق للمحاكمة استثناءً وليس قاعدة عامة، على النحو المنصوص عليه في المادة 9(3) من العهد. ويطرح ذلك مشكلة هيكلية تتجلى في التطبيق الإلزامي للاحتجاز السابق للمحاكمة. ويدعي المصدر حدوث انتهاك لمبدأ الشرعية بسبب تطبيق المادة 19 من الدستور؛ وتحدد المادة 19 معايير غامضة وفضفاضة للغاية تُستخدم لتبرير الاحتجاز التلقائي. ونظراً إلى عدم إثبات تناسب الاحتجاز السابق للمحاكمة وضرورته وملاءمته، كان ينبغي للقاضي أن يأمر باتخاذ تدابير بديلة. غير أنه لم يتمكن من النظر في بدائل للاحتجاز بسبب أحكام الدستور.

35- وفيما يتعلق بالفئة الثانية، يشير المصدر إلى أن الاحتجاز التلقائي من دون تقييم فردي للقضية يشكل انتهاكاً للحق في المساواة المنصوص عليه في المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 26 من العهد. وقد نتج الاحتجاز عن عرقلة ممارسة حق الشخص في الحرية على قدم المساواة مع الآخرين.

36- وبخصوص الفئة الثالثة، يدعي المصدر أن الاحتجاز السابق للمحاكمة لا ينبغي أن يكون إلزامياً لجميع المتهمين بارتكاب جريمة بعينها، من دون مراعاة الظروف الفردية. ولا ينبغي أن تُحدَّد مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة على أساس العقوبة المحتملة، بل ينبغي أن ترتبط بمدى ضرورة الاحتجاز. ولم تراعَ المعايير الدولية المتعلقة بالمحاكمة العادلة؛ وانتُهك بوجه خاص الحق الأساسي في قرينة البراءة، على النحو المنصوص عليه في المادة 14(2) من العهد. وبالنظر إلى استحالة إثبات المسؤولية الجنائية، فقد قوض الاحتجاز قرينة البراءة. ففرض الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة على جرائم معينة يلغي قرينة البراءة، حيث يُحتجز المتهمون بارتكاب هذه الجرائم احتجازاً تلقائياً، من دون مراعاة التدابير البديلة للاحتجاز. ويدعي المصدر أن انتهاك الحق في محاكمة عادلة يجب أن يعتبر من الخطورة بحيث يجعل الاحتجاز تعسفياً.

37- وفيما يتعلق بالفئة الخامسة، يدعي المصدر أن المحتجزين تعرضا للتمييز لأنهما حُرما، بموجب الدستور، من الاستفادة من بدائل الاحتجاز، مما حد دون مبرر من حقهما في الحرية الشخصية، الأمر الذي يتعارض مع المادتين 3 و26 من العهد. وأدى الحرمان من بدائل الاحتجاز إلى انتهاكات للحق في المساواة أمام القانون والحق في عدم التمييز المنصوص عليهما في المادتين 3 و26 من العهد. وبسبب الجرائم التي اتُّهم بها السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، لم تُتح لهما أي تدابير بديلة، مما أدى إلى تمييز حط بكرامتهما وتجاهل مبدأ المساواة بين البشر. ويشير المصدر إلى أن الاختلاف المنصوص عليه في المادة 19 من الدستور جعل المحتجزين عرضة للتمييز على أساس ''وضع آخر'' محظور بموجب المادتين 2(1) و26 من العهد.

رد الحكومة

38- أحال الفريق العامل الادعاءات الواردة من المصدر إلى الحكومة في 9 تموز/يوليه 2019. وطلب إلى الحكومة أن تقدم، بحلول 9 أيلول/سبتمبر، معلومات مفصلة عن قضية السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا.

39- وفي 9 أيلول/سبتمبر 2019، ردت الحكومة لتوضح خلفية الدعوى المرفوعة ضد السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا. وأفادت بفتح أربعة ملفات تحقيق في القضية.

ملف القضية رقم 665770550003715

40- تفيد الحكومة بأن هذا التحقيق بدأ في 18 شباط/فبراير 2015، عندما اكتُشفت جثة على طريق سريع عام. وأثناء التحقيق، شمل جمع الأدلة فحص موقع الجريمة وتحديد هوية الجثة وإجراء مقابلات مع عدد من الشهود. وفي تقرير التشريح، تَبيّن أن سبب وفاة الضحية جرح ناجم عن طلقة نارية. وتعرَّف شاهدان على السيد رودريغيز أدفينكولا باعتباره أحد الأشخاص المسؤولين.

41- وفي 12 آذار/مارس 2015، أصدر أحد قضاة التحقيق في زومبانغو مذكرة توقيف السيد رودريغيز أدفينكولا، نُفِّذت في حوالي الساعة الثالثة بعد ظهر يوم 11 آب/أغسطس 2017، عندما تعرَّف ضباط الشرطة التابعون لمكتب المدعي العام للولاية على السيد رودريغيز أدفينكولا وأبلغوه بأن لديهم مذكرة توقيف في حقه. غير أنه قاوم مع رفاقه، واعتدوا جسدياً ولفظياً على الضباط المعنيين بالاعتقال. ونتيجة لذلك، لم يُنفَّذ الاعتقال بالفعل حتى الساعة 16/30، وتَطلَّب دعم أفراد الشرطة الاتحادية وشرطة الولاية وشرطة البلدية.

42- وفي 17 آب/أغسطس 2017، أُمر السيد رودريغيز أدفينكولا بالمثول للمحاكمة، واستأنف هذا القرار. وأعيد النظر في القضية بموجب حكم صدر في 5 تشرين الأول/أكتوبر 2017. وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2017، صدر أمر جديد يقضي بمحاكمته. وطُعن في هذا الأمر أيضاً لكنه أُيد بموجب قرار صدر في 13 كانون الأول/ديسمبر 2017. واعترض السيد رودريغيز أدفينكولا على القرار وقدم طلباً يلتمس فيه تدابير الحماية المؤقتة ضد الحكم الذي يؤيد قرار محاكمته. وفي جلسة الاستماع المتعلقة بطلب تدابير الحماية المؤقتة، المعقودة في 22 شباط/فبراير 2018، أيدت المحكمة السيد رودريغيز أدفينكولا، وقضت بإصدار أمر جديد لمحاكمته. وقدم السيد رودريغيز أدفينكولا، مرة أخرى، طعناً لإعادة النظر في الحكم المتعلق بتدابير الحماية المؤقتة؛ لكن الحكم أُيد من جديد. وصدر أمر جديد يقضي بمحاكمته، وأُمر ببدء المرافعة الشفوية في 24 نيسان/أبريل 2019. وفي نهاية المطاف، بُرِّئ السيد رودريغيز أدفينكولا في 30 أيار/مايو 2019 وأُطلق سراحه.

43- وتلاحظ الحكومة أن السيد رودريغيز أدفينكولا كان على علم بمذكرة توقيفه للاشتباه في ارتكابه جريمة قتل. وفي 13 نيسان/أبريل 2015، أي قبل عامين من اعتقاله، قدم السيد رودريغيز أدفينكولا طلباً للحصول على تدابير الحماية المؤقتة غير المباشرة، سُجل في الملف رقم 2015/404. ورُفض طلبه بحجة ثبوت وقائع القضية وتورطه المحتمل، ولأن الأدلة التي قدمها مع الطلب لم تكن كافية لإثبات وجوده في مكان آخر يوم وقوع جريمة القتل.

ملف القضية رقم ZUM/CUA/ZUM/122/013518/16/07

44- وفقاً للحكومة، أُجري في 13 تموز/يوليه 2016 تحقيق في أعقاب استعادة مركبة كان يقودها السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، عُثر عليها مهجورة في موقف للسيارات تابع لمتجر

عقب عملية سطو. وبناءً على ذلك، صدرت مذكرة توقيف في حقهما. وفي أثناء التحقيق الأولي، جُمعت الأدلة من خلال مقابلات مع عدة شهود ومن خلال فحص الموقع والمركبة المهجورة.

45- وتفيد الحكومة بأن شكوى قُدمت في ملف القضية رقم 2016/162 بشأن السطو المقترن بظروف مشددة مع استخدام العنف. وذكر أربعة أفراد أنهم شاهدوا السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا يستخدمان العنف لسرقة الأموال من المشتكين.

46- وفي 27 تشرين الأول/أكتوبر 2016، أصدر قاضي التحقيق المختص بأوامر التفتيش ومذكرات التوقيف الإلكترونية في ولاية مكسيكو مذكرة توقيف السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، نُفذت في 11 آب/أغسطس 2017.

47- وتشير الحكومة إلى أن حشداً من الناس حال دون نقل السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا وإدخالهما سجن زومبانغو، وهو المرفق المعيَّن المطابق للمكان الذي ارتُكبت فيه الجريمة. وأودع السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا مركز سانتياغيتو للوقاية وإعادة التأهيل الاجتماعي في بلدية ألمولويا دي خواريز من أجل حماية سلامتهما وسلامة الضباط المسؤولين عن اعتقالهما. وقررت السلطة القضائية منح هذا المرفق الاختصاص اللازم لأسباب أمنية وغُيرت ملفات القضية وأُعطيت أرقاماً جديدة.

ملفا القضية رقم 493500210113513 ورقم 493500210113113

48- وفقاً للحكومة، فُتح في 20 و21 آذار/مارس 2013 ملف القضية رقم 493500210113513 في سياق الإبلاغ عن حافلة تربط بين مكسيكو وزومبانغو والمناطق المحيطة بها، كانت تلتهمها النيران في شارع غولوندريناس في بلدية تيولويوكان. وفُتح ملف تحقيق ثان في القضية في سياق شكوى قدمها سائق حافلة أخرى اشتعلت فيها النيران. وفي معرض التحقيق الأولي، جُمعت أدلة مختلفة شملت مقابلات مع الشهود وتقريرين عن موقع الجريمة وصوراً التقطها خبراء الأدلة الجنائية.

49- وأثناء التحقيق، خلص خبراء في المتفجرات إلى تعمد إضرام النار في المركبتين المتضررتين باستخدام البنزين وشعلة نار. وتَعرَّف ثلاثة شهود على السيد رودريغيز راموس باعتباره أحد مرتكبي الجريمة.

50- وتقول الحكومة إنه احتُجز في سجن سانتياغيتو في بلدية ألمولويا دي خواريز اعتباراً من حوالي الساعة 6/10 من مساء يوم 17 آب/أغسطس 2019. وكان احتجازه بمثابة تدبير وقائي يرمي إلى تجنب المواجهة مع مجموعة تضم نحو 100 شخص كانوا ينتظرون في الخارج. وأحيل ملف القضية هذا أيضاً إلى قاضي التحقيق في الدائرة القضائية بتولوكا.

ملاحظات بشأن ادعاءات المعاملة القاسية واللاإنسانية

51- ذكر السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا أن الضباط الذين اعتقلوهما اعتدوا عليهما. وفي 1 أيلول/سبتمبر 2017، افتُتح في جلسة استماع عقدها قاضي التحقيق في الدائرة القضائية بتولوكا ملف قضية تتعلق بأفعال تعذيب قيل إنها ارتُكبت ضد السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا.

52- ووفقاً للحكومة، جُمعت أدلة مختلفة أثناء التحقيق. وطُلب إعداد تقرير التحقيق والتُمس من اللجنة التنفيذية لدعم الضحايا في ولاية مكسيكو تعيين طبيب نفساني ومستشار قانوني للسيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا. إضافة إلى ذلك، طُلب من المكتب العام المعني

بتنسيق خدمات الشهود الخبراء التابع لمكتب المدعي العام في ولاية مكسيكو تعيين خبراء طبيين وأطباء نفسيين متخصصين في تطبيق دليل التقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (بروتوكول إسطنبول). وأُجريت مقابلة مع السيد رودريغيز أدفينكولا بحضور خبراء في الطب النفسي ومستشار قانوني من اللجنة التنفيذية.

53- ولدى مكتب المدعي العام شهادتان طبيتان تتعلقان بصحة السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا البدنية والنفسية، تتضمنان معلومات عن الإصابات وتقييماً لاستهلاك المخدرات، صدرتا عند اعتقالهما بتهمة القتل والسطو مع استخدام العنف واشتباكهما مع الضباط المكلفين بتنفيذ الاعتقال. وأصدر كلتا الشهادتين طبيب في 11 آب/أغسطس 2017 ووقّعهما على النحو الواجب السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا.

54- إضافة إلى ذلك، قدم السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا أربع شكاوى إلى لجنة حقوق الإنسان في ولاية مكسيكو، تبيَّن أن ثلاثاً منها لا تتطابق مع انتهاكات حقوق الإنسان.

ملاحظات بشأن احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا

55- تفيد الحكومة بأن احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا كان له أساس قانوني بالفعل إذ أُمر به وفقاً للتشريعات السارية، وكان ضرورياً ومتناسباً مع الأهداف المنشودة، وراجعه قاض في الوقت المناسب.

56- وتشير الحكومة إلى أن المادة 21 من الدستور تمنح النيابة العامة والشرطة صلاحية التحقيق في أي جريمة يُبلَّغ بها وتُلزمهما بذلك. ويجب على الكيانين أن يمارسا هذه السلطة في نطاق اختصاصهما ووفقاً للتشريعات السارية. إضافة إلى ذلك، تنص المادة 16 من الدستور على أن السلطة القضائية هي وحدها المخولة إصدار مذكرات التوقيف وفقط بعد تقديم شكوى لها صلة بجريمة محددة بموجب القانون.

57- وفي هذه القضية، احتُجز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا بناءً على شكاوى رُفعت ضدهما تتعلق بتهم القتل والسطو مع استخدام العنف والضرر المادي. ودُعمت الشكاوى بأدلة جُمعت أثناء التحقيقات انبثقت منها عناصر كافية لتحديد مسؤوليتهما المحتملة عن الجرائم.

58- وبُرر احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا بمذكرة توقيف صادرة عن هيئة قضائية. وفي حالة السيد رودريغيز أدفينكولا، فُرض الاحتجاز السابق للمحاكمة للسببين التاليين:

(أ) وجود قرائن على ارتكابه جريمة، على النحو المبرر بموجب أمر محاكمته على جريمة القتل العمد المقترن بظروف مشددة؛

(ب) احتمال فراره، لأن القانون يعاقب على الجريمة التي تَقرر أن يحاكَم بسببها بالسجن لمدة تتراوح بين 40 سنة و70 سنة.

59- وتشدد الحكومة على أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا كانا على علم بالتهم الموجهة إليهما في جميع الأوقات. ومُنحا فرصة إعداد دفاع مناسب، والدليل على ذلك أنهما قدماً عدداً من الطعون وطلبات إنفاذ تدابير الحماية المؤقتة اعتراضاً على مذكرتي توقيفهما وأوامر محاكمتهما. وامتُثل في احتجازهما للقانون المحلي، إذ تم بأمر من الهيئة المختصة وفقاً لأمر صادر عن المحكمة واستناداً إلى جريمة محددة منصوص عليها صراحة في التشريع الساري وقت وقوع الأحداث.

60- وتدفع الحكومة بأن الاحتجاز كان ضرورياً ومتناسباً. وتشير إلى الاجتهادات السابقة للجنة المعنية بحقوق الإنسان وإلى رأي خلص فيه الفريق العامل إلى أن الاحتجاز يندرج ضمن الفئة الأولى لأن المعني لم يُخطَر بالتهم الموجهة إليه بمذكرة توقيف أو بوسائل أخرى، ولأن مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة تجاوزت الفترة المحددة بموجب القانون الوطني[5].

61- وكان من الضروري وضع السيد رودريغيز أدفينكولا رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة لأنه يُحاكَم بتهمة ارتكاب جريمة تعتبر خطيرة بموجب التشريع المعمول به. ووفقاً للمادة 18 من الدستور، يجوز الأمر بالاحتجاز السابق للمحاكمة في القضايا التي تنطوي على جرائم يُعاقَب عليها بالحبس.

62- وأُبلغ السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا منذ بداية احتجازهما بالتهم الموجهة إليهما وبحقهما في الدفاع الكافي، وأتيحت لهما فرصة تعيين محاميهما والطعن في الأوامر الصادرة.

63- علاوة على ذلك، حوكم السيد رودريغيز أدفينكولا في غضون المهلة التي يحددها القانون. وبمجرد تنفيذ مذكرة التوقيف، عُرض فوراً على قاضي التحقيق الذي قرر، في غضون المهلة المحددة في الدستور، أن يمثل للمحاكمة. وبالمثل، بت قضاة محكمة الدائرة والمحكمة الجماعية في الوقت المناسب في الطعون المقدمة إليهم. وأُطلق سراح السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا بفضل الجهود التي بذلها محاموهما للدفاع عنهما.

64- إضافة إلى ذلك، تشير الحكومة إلى أن قاضياً لم يتأخر في مراجعة احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا. وجمع مكتب المدعي العام أدلة مختلفة استنتج منها أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا ارتكبا على الأرجح جرائم القتل العمد المقترن بظروف مشدِّدة والسطو مع استخدام العنف وإلحاق الضرر المادي. وطلب مكتب المدعي العام إصدار مذكرتي توقيفهما. وعند إلقاء القبض عليهما، قاوم السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا وحشد من الأشخاص المرافقين لهما الشرطة، مما تسبب في تأخر الإجراءات. وكان لا بد من نقلها إلى مرفق احتجاز آخر حفاظاً على سلامتهما وسلامة الضباط المكلفين باعتقالهما.

65- وتفيد الحكومة بأن احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لا يندرج ضمن الفئة الثانية. فلم يكن احتجازهما ناتجاً عن ممارستهما لحقوقهما أو حرياتهما؛ بل استند إلى احتمال ارتكابهما عدداً من الجرائم.

66- ووفقاً للحكومة، استفاد السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا من محاكمة عادلة، بحيث تمكنا من عرض الأدلة ذات الصلة وتقديم الطعون التي يتيحها لهما القانون. وتصرف كل من النيابة العامة والقاضي المكلف بالنظر في القضية بما يلزم من سرعة وحرص طيلة سير الإجراءات. ومن ثم فإن الاحتجاز لا يندرج ضمن الفئة الثالثة.

67- وأخيراً، فإن احتجاز السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لم ينتهك الحق في عدم التمييز المنصوص عليه في القانون الدولي. ولم يشمل قضيتَهما أي فصل أو استبعاد أو قيد أو تفضيل موات أو غير موات، ولم يتعرض الاعتراف بحقوقهما أو تمتعهما بها أو ممارستهما إياها للإلغاء أو الإبطال بأي حال من الأحوال. وعليه فإن الاحتجاز لا يندرج ضمن الفئة الخامسة.

(5) تشير الحكومة إلى الرأي رقم 2015/10.

المناقشة

68- يشكر الفريق العامل المصدر والحكومة على المعلومات التي قدماها.

69- ويرحب الفريق العامل بالإفراج عن السيد رودريغيز راموس في 23 آب/أغسطس 2017، بعد 12 يوماً من الاحتجاز، وعن السيد رودريغيز أدفينكولا في 30 أيار/مايو 2019، بعد احتجاز دام سنة وتسعة أشهر. ويحتفظ الفريق العامل، وفقاً للفقرة 17(أ) من أساليب عمله، بالحق في إصدار رأي بشأن ما إذا كان سلب الحرية إجراءً تعسفياً أم لا، على الرغم من إطلاق سراح الشخص المعني. وفي هذه القضية، يُزعم أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا تعرضا لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الواجبة لهما. ويرى الفريق العامل أن من المهم إصدار رأي بشأن سلبهما حريتهما.

70- وعند البت فيما إذا كان الاحتجاز تعسفياً، يجب على الفريق العامل أن يتبع المبادئ التي أُرسِيت في اجتهاداته التي تتناول المسائل المتعلقة بالإثبات. فإذا أقام المصدر دليلاً بيّناً على وجود إخلال بالمقتضيات الدولية يشكل احتجازاً تعسفياً، وقع عبء الإثبات على الحكومة إن هي أرادت دحض الادعاءات. ولا يكفي مجرد تقديم تأكيدات على اتباع الإجراءات القانونية لدحض ادعاءات المصدر (A/HRC/19/57، الفقرة 68).

الفئة الأولى

71- يدعي المصدر أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا سُلبا حريتهما من دون إطلاعهما على مذكرة التوقيف ومن دون إبلاغهما بأسباب اعتقالهما. ويضيف المصدر أنهما لم يُخطرا فوراً بالتهم الموجهة إليهما ولم يُبلَّغا بحقوقهما.

72- وتنفي الحكومة هذه الادعاءات وتؤكد أن هيئة قضائية أصدرت مذكرتي توقيف أثناء التحقيقات[6]. وتفيد أيضاً بأن السيد رودريغيز أدفينكولا أُبلغ بأن السلطات قد حصلت على مذكرة توقيفه، وبأنه كان على علم بالمذكرة قبل سنتين من اعتقاله[7]، وبأنه قدم طلباً لإنفاذ إجراءات الحماية المؤقتة اعتراضاً على المذكرة. وتدفع الحكومة بأن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا أُبلغا، وقت اعتقالهما، بالتهم الموجهة إليهما وبحقهما في الدفاع الكافي. غير أن الحكومة لم تقدم أي معلومات أو أدلة لإثبات ادعاءاتها.

73- وفي غياب أي معلومات أو أدلة تدعم ادعاءات الحكومة[8]، يرى الفريق العامل أن ادعاءات المصدر موثوقة. وعلى الرغم من إصدار مذكرتي توقيف السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، فإن الحكومة لم تثبت أنهما أُطلعا عليهما وقت اعتقالهما. وإذا كان السيد رودريغيز أدفينكولا على علم

(6) لم تذكر الحكومة على وجه التحديد أن مذكرة توقيف صدرت أثناء التحقيقات المتعلقة بإلحاق الضرر المادي باستخدام المتفجرات (ملفا القضية رقم 493500210113513 ورقم 493500210113113). وتقول الحكومة إن الاحتجاز المرتبط بذلك الحادث المزعوم نُفذ في مركز الوقاية وإعادة التأهيل الاجتماعي، حيث كان السيد رودريغيز راموس محتجزاً بالفعل للاشتباه في ارتكابه جريمة السطو مع استخدام العنف.

(7) تشير الحكومة إلى حدوث تأخير كبير بين إصدار مذكرتي التوقيف وتنفيذهما. فعلى الرغم مثلاً من صدور مذكرة لتوقيف السيد رودريغيز أدفينكولا للاشتباه في ارتكابه جريمة قتل في 12 آذار/مارس 2015، لم تُنفَّذ حتى 11 آب/أغسطس 2017. وبالمثل، فإن المذكرة الصادرة في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2016 لتوقيف السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا للاشتباه في ارتكابهما جريمة السطو مع استخدام العنف، لم تُنفَّذ حتى 11 آب/أغسطس 2017. ولم تُذكَر أي أسباب لهذين التأخيرين. وليس من الواضح للفريق العامل ما إذا كان القرار الأولي الذي قضى بأن إصدار مذكرتي التوقيف قانوني ومناسب يسري أيضاً وقت تنفيذهما.

(8) يمكن أن تتضمن المعلومات والأدلة الداعمة تفاصيل مذكرتي التوقيف، مثل رقميهما وأسماء الضباط المكلفين بتقديمهما وتفاصيل لائحة الاتهام التي وقعها المدعى عليه.

مسبق بالفعل بمذكرة التوقيف، فإن ذلك لا يعفي السلطات من التزامها بالحصول على المذكرة وعرضها على الشخص المعني وقت اعتقاله وشرح أسباب الاعتقال. وبالمثل، لم تدحض الحكومة الادعاءات القائلة بأن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لم يُخطرا فوراً بالتهم الموجهة إليهما ولم يُبلَّغا بحقوقهما.

74- ووفقاً للفقرة 1 من المادة 9 من العهد، لا يجوز سلب أحد حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراء المقرر فيه. وبموجب الفقرة 2 من المادة 9، يتوجب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه كما يتوجب إبلاغه سريعاً بأية تهمة توجه إليه. ولم تُعرض على السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا مذكرة أثناء اعتقالهما. وفي رأي الفريق العامل، لكي يكون لسلب الحرية سند قانوني، لا يكفي مجرد وجود قانون يجيز الاعتقال. ويجب على السلطات أن تحتجَّ بهذا الأساس القانوني وتطبقه على ملابسات القضية من خلال أمر قضائي[9]. ولم يُبلَّغ السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا بأسباب اعتقالهما، ولم يُخطرا فوراً بالتهم الموجهة إليهما. ويرى الفريق العامل أن الاعتقال تعسفي ويشكل انتهاكاً للمادة 9(1) و(2) من العهد إذا نُفذ من دون إبلاغ الشخص بأسبابه[10]، ومن دون إخطاره فوراً بالتهم الموجهة إليه[11]، ومن دون امتثال الإجراءات القانونية المحلية، مثل إخطار المتهم بحقوقه[12].

75- ويدعي المصدر أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لم يُعرضا فوراً على قاض للبت في شرعية احتجازهما. وجرت المراجعة القضائية بعد أكثر من 12 ساعة من اعتقالهما، وتعرضا للاختفاء القسري المؤقت خلال تلك الفترة[13]. وتشير الحكومة في ردها إلى أن حشداً من الناس تجمع خارج المرفق الذي كان من المقرر أن يحتجز فيه السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، فكان لا بد من نقلهما إلى مركز آخر لأسباب أمنية. وتؤكد الحكومة أنهما مثُلا مع ذلك أمام قاض دون تأخير ووفقاً للمادة 9(3) من العهد.

76- ويعتبر الفريق العامل الإشراف القضائي على الاحتجاز ضمانة أساسية للحرية الشخصية[14] وعنصراً ضرورياً لكفالة استناد الاحتجاز إلى أساس قانوني. وقد أشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أن 48 ساعة تكفي عادة لاستيفاء شروط المادة 9(3) من العهد[15]. وفي هذه القضية، مثل السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا أمام قاض في غضون 48 ساعة. غير أن القاضي لم يتمكن، كما هو مبين أدناه، من تقييم الظروف الخاصة بهذه القضية أو النظر في بدائل للاحتجاز لأن الدستور ينص على الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة[16]. واستحالة النظر في الظروف الخاصة بحالتهما تعزز الاستنتاج الذي يفيد بأنهما احتُجزا من دون أساس قانوني[17].

(9) الآراء رقم 2019/46 ورقم 2019/33 ورقم 2019/14 ورقم 2019/9 ورقم 2018/53 ورقم 2018/46 ورقم 2018/36 ورقم 2018/10 ورقم 2013/38.

(10) الرأي رقم 2015/10، الفقرة 34، والرأي رقم 2019/46، الفقرة 51.

(11) الرأي رقم 2018/1، الفقرة 59.

(12) المرجع نفسه.

(13) يذكر المصدر أيضاً أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا مثلا أمام قاض في 13 آب/أغسطس 2017، في غضون 48 ساعة من اعتقالهما.

(14) A/HRC/30/37، الفقرة 3.

(15) التعليق العام رقم 35، الفقرة 33.

(16) اتُّهم السيد رودريغيز أدفينكولا بالقتل والسطو مع استخدام العنف، أما السيد رودريغيز راموس فقد اتُّهم بالسطو مع استخدام العنف وإلحاق الضرر المادي باستخدام المتفجرات.

(17) الرأي رقم 2018/1، الفقرة 59.

77- ويرى الفريق العامل أن سلب السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا حريتهما يشكل انتهاكاً للإجراءات السارية على الاعتقال وليس له أساس قانوني. وبناءً عليه، فإن هذا الاحتجاز إجراء تعسفي يندرج ضمن الفئة الأولى.

78- وللتوصل إلى هذا الاستنتاج، أخذ الفريق العامل في الاعتبار تأكيد الحكومة أن سلب الحرية قد جرى وفقاً للقانون وكان له من ثم أساس قانوني. وبعبارة أخرى، استند الاحتجاز إلى قانون العقوبات وإلى المادة 19 من الدستور، التي تورد قائمة بالجرائم الخطيرة التي يُفرض على مرتكبها الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة. غير أن الفريق العامل أثبت أن الاحتجاز، حتى عندما يُنفَّذ وفقاً للتشريعات الوطنية، يجب أن يكون أيضاً متسقاً مع أحكام القانون الدولي ذات الصلة[18].

الفئة الثالثة

79- يؤكد المصدر أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا سُلبا حريتهما تعسفاً بموجب الفئة الثالثة نظراً إلى عدم احترام حقهما في محاكمة عادلة.

80- ويزعم المصدر أن مكتب المدعي العام عرض، بعد اعتقال السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، صوراً لهما على شبكات التواصل الاجتماعي إلى جانب عنوان هو ''اعتقال قاتلين مشتبه فيهما''. ولم تنفِ الحكومة هذا الادعاء.

81- وقد قررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن من واجب السلطات العامة الامتناع عن إصدار أحكام مسبقة عن نتائج محاكمة ما، بوسائل منها مثلاً الامتناع عن الإدلاء بتصريحات عامة تؤكد إدانة المتهم[19]. وفي هذه القضية، يرى الفريق العامل أن تصوير السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا علناً قد قوض حقهما في افتراض براءتهما. وعلى الرغم من الإشارة إليهما باعتبارهما قاتلين ''مشتبهاً فيهما''، فإن استخدام كلمة ''قاتلين'' توحي بأنهما مذنبان وتقوض حقهما في محاكمة عادلة. زد على ذلك أن وقائع القضية تبين أن السيد رودريغيز راموس لم يُتهم بالقتل؛ ومن ثم فإن نشر صورته مقترنة بوصفه ''قاتلاً مشتبهاً فيه'' لا ينطوي على الضرر فحسب، بل هو غير صحيح من الناحية الوقائعية[20]. ويرى الفريق العامل أن حق السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا في افتراض براءتهما لم يُحترم، مما يشكل انتهاكاً للمادة 14(2) من العهد.

82- ويدعي المصدر كذلك رفض طلب السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، لدى اعتقالهما، الحصول على المساعدة القضائية. ويذكر أنهما احتُجزا بعد ذلك لمدة ثماني ساعات من دون أن تتاح لهما فرصة الاتصال بمحاميهما. وتقول الحكومة إنهما حصلا بالفعل على المساعدة القضائية، مما أدى إلى إطلاق سراحهما، وعليه فقد تمكنا من إعداد دفاعهما. غير أن الحكومة لم تردّ على هذه الادعاءات تحديداً.

83- ويذكِّر الفريق العامل بأن لجميع الأشخاص الذين تُسلب حريتهم الحق في الحصول على مساعدة قانونية من محام يختارونه بأنفسهم وذلك في أي وقت أثناء احتجازهم، بما في ذلك بعد القبض

(18) انظر، على سبيل المثال، الآراء رقم 2018/1 ورقم 2017/79 ورقم 2012/42 ورقم 2011/46.

(19) التعليق العام رقم 32(2007) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة، الفقرة 30.

(20) يذكر المصدر أن السيد رودريغيز راموس اعتُقل للاشتباه في ارتكابه جريمة قتل، لكن مذكرة التوقيف، التي لم تُعرض عليه وقت اعتقاله، تتعلق بجريمة سطو مع استخدام العنف.

عليهم مباشرة، ويوصي بإتاحة ذلك لهم من دون تأخير[21]. وفي غياب معلومات محددة تفيد بخلاف ذلك، يرى الفريق العامل أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لم يتمكنا من الاتصال بمحام منذ بداية احتجازهما، مما يشكل انتهاكاً للمادة 14(3)(ب) من العهد.

84- ويُزعم أيضاً أن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا عوملا معاملة جائرة ولم يستفيدا من محاكمة عادلة. ووفقاً للمصدر، لم يأخذ القاضي في الاعتبار المعايير الدولية المتعلقة بالحق في الحرية عندما أمر باعتقالهما. إضافة إلى ذلك، لم يُصدر حكماً بشأن ادعاءاتهما تعرضهما للتعذيب وسوء المعاملة والاختفاء. ولم يكفل القاضي مواصلة مكتب المدعي العام التحقيق في هذه الادعاءات ولم يطلب التقارير ذات الصلة. وتفيد الحكومة بأن أحد القضاة فتح تحقيقاً في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في 1 أيلول/سبتمبر 2017، وتشير إلى عدد من التقييمات الطبية والنفسية. وليس لدى الفريق العامل ما يكفي من المعلومات لتحديد ما إذا كان السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا قد حُرما من محاكمة عادلة في هذا الصدد. ويحيل الفريق العامل هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين.

85- وتعرض السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا للاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة لأنهما اتُهما بارتكاب جرائم ترد في قائمة الجرائم التي تُلزم المادة 19 من الدستور باتخاذ هذا التدبير بشأنها. وأوضحت الحكومة في ردها أن الاحتجاز استوفى الشروط المبينة في الفقرة 3 من المادة 9 من العهد لأنه نُفذ بموجب القانون الوطني، وكان ضرورياً ومتناسباً، ونظرت فيه محكمة على الفور. وأشارت الحكومة إلى أن الدستور يشترط الاحتجاز السابق للمحاكمة في جرائم معيّنة[22].

86- ويكرر الفريق العامل تأكيد رأيه أن الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة يخل بالتزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي الرأي رقم 2018/1، نظر الفريق العامل في هذه المسألة بعناية وخلص إلى أنها تنتهك المادة 9(3) من العهد[23].

87- ويلاحظ الفريق العامل أن قائمة الجرائم التي تقتضي الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة قد وُسِّعت في 2019. ويحث الفريق العامل الحكومة على إلغاء الأحكام الدستورية والقانونية التي تنظم الاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة أو تعديلها وفقاً لالتزامات المكسيك الدولية.

88- ونظر الفريق العامل أيضاً في ادعاءات المصدر المتعلقة بالمخالفات الإجرائية التي يزعم أنها أثرت في نزاهة المحاكمة ومبدأ تكافؤ وسائل الدفاع. وشملت هذه المخالفات ما يلي: (أ) عدم تحليل بقع الدم؛ (ب) عدم استجواب شاهدي عيان إلا بعد ستة أيام من ارتكاب جريمة القتل المزعوم؛ (ج) عدم تعرُّف الشاهدين على السيد رودريغيز أدفينكولا من صورته؛ (د) عدم العثور على أي آثار متفجرات على ملابس الضحية بعد فحص الأدلة الجنائية. إضافة إلى ذلك، أضيعَ بعض الأدلة

(21) A/HRC/30/37، المبدأ 9 والمبدأ التوجيهي 8. انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 35، وCAT/C/MEX/CO/7، الفقرتين 14 و15.

(22) تشير الحكومة إلى قضية *موناربيك توروبيكوف ضد قيرغيزستان* (CCPR/C/103/D/1547/2007)، الفقرة 6-3. في هذه القضية، لم يكن الاحتجاز السابق للمحاكمة إلزامياً، وأجرت المحكمة تقييماً فردياً لضرورة الاحتجاز (الفقرتان 2-13 و6-3).

(23) انظر الآراء رقم 2019/14 ورقم 2018/75 ورقم 2018/53 ورقم 2018/16 ورقم 2015/24 ورقم 2014/57؛ وA/HRC/19/57، الفقرات 48-58 و18/2018 OL MEX. انظر أيضاً CAT/C/MEX/CO/7، الفقرتين 32 و33، ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، *تقرير عن استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة في الأمريكتين*، الوثيقة OEA/Ser.L/V/II، الصفحة 126.

الرئيسية، مما يدل على افتقار سلسلة المسؤولية إلى الصرامة، ويقال إن السلطات تورطت في التلاعب بإفادات الشهود.

89- وليس الفريق العامل بمثابة محكمة وطنية أو هيئة استئناف، ولا يقيِّم مدى كفاية الأدلة المعروضة أثناء المحاكمة[24]. أما المخالفات المذكورة المتعلقة بأدلة الإثبات فهي مسألة تدخل ضمن اختصاص المحاكم المحلية، ولا يستطيع الفريق العامل من ثم أن يستنتج ما إذا كانت تعكس، في هذه القضية، انتهاكاً للمعايير الدولية المتصلة بالمحاكمة العادلة.

90- وخلاصة القول إن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا حُرما من قرينة البراءة ومن إمكانية الاستفادة من التمثيل القانوني في بداية احتجازهما وتعرضا للاحتجاز التلقائي السابق للمحاكمة. ويرى الفريق العامل أن هذه الانتهاكات تبلغ من الخطورة درجة تضفي على سلب الحرية طابعاً تعسفياً يندرج في الفئة الثالثة.

الفئتان الثانية والخامسة

91- يدفع المصدر بأن الدستور يميز بين المتهمين الذين يمكنهم الاستفادة من بدائل الاحتجاز السابق للمحاكمة وأولئك الذين لا يمكنهم ذلك، استناداً إلى قائمة الجرائم التي تقتضي الاحتجاز أثناء المحاكمة. ونتيجة لذلك، لم يتمتع السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا بحماية متساوية مع غيرهم بموجب القانون بسبب الجرائم التي اتُّهما بارتكابها. وتجادل الحكومة في ردها بأن قضية السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا لم يشملها أي فصل أو استبعاد أو قيد أو تفضيل، موات أو غير موات، يكون الغرض منه أو أثره إبطال أو إعاقة الاعتراف بحقوقهما أو تمتعهما بها أو ممارستهما إياها.

92- وخلص الفريق العامل، في رأيه رقم 2018/1 إلى أن الأحكام الدستورية التي تقضي بالاحتجاز الإلزامي السابق للمحاكمة تميز بين المتهمين تمييزاً يتجاهل المساواة بين البشر على أساس ''وضع آخر''، ألا وهو اتهام الشخص بارتكاب جريمة لا يُسمح فيها باعتماد بدائل للاحتجاز. ويُحظر التمييز على أساس ''وضع آخر'' بموجب المادتين 2 و7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادتين 2(1) و26 من العهد[25]. ويرى الفريق العامل أن وقائع هذه القضية تكشف عن وقوع انتهاك يندرج في الفئة الخامسة.

93- ويذكّر الفريق العامل بأن المادة 26 من العهد لا تحظر التمييز فحسب، بل تنص أيضاً على المساواة بين جميع الأشخاص أمام القانون. وتتضمن المادة 26 حقاً مستقلاً لا يرتبط بممارسة حقوق أخرى[26]. ولولا أحكام الدستور، في هذه القضية، لتمكّن السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا من ممارسة حقهما في طلب الاستفادة من التدابير البديلة للاحتجاز المتاحة للآخرين. وبما أنهما لم يتمكنا من ذلك، فقد وُضعا تلقائياً رهن الاحتجاز. ويشكل ذلك انتهاكاً لحقهما في المساواة أمام القانون وفي المساواة في التمتع بحمايته، وفقاً لمضمون المادة 7 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 26 من العهد. وعليه، فإن قضيتهما تندرج ضمن الفئة الثانية. ويرى الفريق العامل أن الفئة الثانية تنطبق على حالات الاحتجاز الناجم عن ممارسة حق واحد أو أكثر من الحقوق المعدَّدة في

(24) الرأي رقم 2018/75، الفقرة 73، والرأي رقم 2018/53، الفقرة 79، والرأي رقم 2016/57، الفقرة 115، والرأي رقم 2000/10، الفقرة 9.

(25) الآراء رقم 2019/14 ورقم 2018/75 ورقم 2018/1.

(26) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 18(1989) بشأن عدم التمييز، الفقرة 12.

هذه الفئة، وكذلك على حالات الاحتجاز الناجم عن منع أي شخص من ممارسة هذه الحقوق، ذلك أن كلتا الحالتين قد تؤديان إلى الاحتجاز التعسفي[27].

ملاحظات ختامية

94- لم يُمنح السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا، وإن أُطلق سراحهما، تعويضاً عن احتجازهما التعسفي، مما يشكل انتهاكاً لحقهما في سبيل انتصاف فعال بموجب المادة 8 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 2(3) من العهد. وينطوي الأمر على خطورة شديدة في قضية السيد رودريغيز أدفينكولا، الذي ظل محتجزاً لمدة سنة وتسعة أشهر على الرغم من أنه قدم العديد من الطعون القانونية. وأُطلق سراح السيد رودريغيز أدفينكولا بعد تبرئته لأن مكتب المدعي العام لم يقدم أدلة كافية. ويحث الفريق العامل الحكومة على أن تقدم تعويضات كافية وغيرها من أشكال جبر الضرر إلى السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا.

95- ويود الفريق العامل أن يعرب عن قلقه إزاء ادعاءات تعرض السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا للتعذيب وسوء المعاملة. ووفقاً للمصدر، استخدم الضباط الذين اعتقلوهما القوة المفرطة وتصرفوا بعدوانية تجاه أفراد أسرتيهما. واحتجزتهما السلطات لمدة ثماني ساعات، لم يُطلعا خلالها على أي شيء، ولم يتمكنا من الاتصال بأسرتيهما، وكانا مقيدين من المعصمين والرسغين، ولم يحصلا على الخدمات الصحية ولا على الغذاء الكافي. إضافة إلى ذلك، تعرض السيد رودريغيز أدفينكولا للتهديد والتخويف من سجناء آخرين أثناء احتجازه.

96- وتذكر الحكومة في ردها أن السيد رودريغيز أدفينكولا ورفاقه قاوموا الاعتقال في 11 آب/أغسطس 2017 واعتدوا جسدياً ولفظياً على الضباط الذين نفذوا الاعتقال. وترى الحكومة أن نقل السيد رودريغيز راموس والسيد رودريغيز أدفينكولا إلى ألمولويا دي خواريز كان ضرورياً لأسباب أمنية. إضافة إلى ذلك، تشير الحكومة إلى التقييمات الطبية التي أجريت فيما يتعلق بادعاءات التعذيب وسوء المعاملة. وتفيد أيضاً بأنهما قدّما أربع شكاوى إلى لجنة حقوق الإنسان في ولاية مكسيكو، رُفضت ثلاث منها لعدم ثبوت أي انتهاكات. وبالنظر إلى خطورة هذه الادعاءات، يحيل الفريق العامل هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

97- وهذه القضية واحدة من القضايا العديدة التي عُرضت في السنوات الأخيرة على الفريق العامل فيما يتعلق بسلب الحرية تعسفاً في المكسيك[28]. ويساور الفريقَ العاملَ القلق لأن ذلك ربما يدلُّ على أن الاحتجاز التعسفي مشكلة منهجية في البلد قد تشكل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي. واللجوء الواسع النطاق أو المنهجي إلى الحبس أو غيره من أشكال سلب الحرية، في انتهاكٍ لقواعد القانون الدولي، قد يشكل، في ظروف بعينها، جريمة ضد الإنسانية[29].

98- ويرحب الفريق العامل بفرصة التحاور البنّاء مع الحكومة لتناول شواغله إزاء الاحتجاز التعسفي. ويرى، بالنظر إلى انقضاء مدة طويلة منذ أن زار المكسيك، في تشرين الثاني/نوفمبر 2002، أن الوقت المناسب حانَ لمواصلة حواره مع الحكومة بزيارة البلد من جديد. ووجهت الحكومة دعوة مفتوحة

(27) الرأي رقم 2018/1، الفقرة 70.

(28) الآراء رقم 2019/54 ورقم 2019/14 ورقم 2018/88 ورقم 2018/75 ورقم 2018/53 ورقم 2018/16 ورقم 2018/1 ورقم 2017/66 ورقم 2017/65 ورقم 2017/24 ورقم 2017/23 ورقم 2016/58 ورقم 2016/17 ورقم 2015/56 ورقم 2015/55 ورقم 2015/19 ورقم 2015/18 ورقم 2014/23 ورقم 2013/58 ورقم 2013/21.

(29) الرأي رقم 2012/47، الفقرة 22.

إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية في آذار/مارس 2001. ولما كانت المكسيك حالياً عضواً من أعضاء مجلس حقوق الإنسان، فمن المناسب أن تؤكد الحكومة تلك الدعوة. وقدم الفريق العامل منذ 2015 عدة طلبات لزيارة المكسيك وتلقى تأكيدات بأن تلك الطلبات هي قيد النظر. ويحث الفريق العامل الحكومة على النظر في طلباته ويتطلع إلى أن توافق عليها.

الرأي

99- في ضوء ما تقدم، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

إن سلب ريكاردو رودريغيز أدفينكولا ولوسيانو رودريغيز راموس حريتهما، إذ يخالف المواد 2 و3 و7 و8 و9 و10 و11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 2(1) و(3) و9 و14 و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، هو إجراء تعسفي يندرج ضمن الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة.

100- ويطلب الفريق العامل إلى حكومة المكسيك اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد رودريغيز أدفينكولا والسيد رودريغيز راموس دون إبطاء وجعله متوافقاً مع المعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها المعايير الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

101- ويرى الفريق العامل، آخذاً في حسبانه جميع ملابسات القضية، أن سبيل الانتصاف المناسب يتمثل في منحهما حقاً واجب الإنفاذ في التعويض وغيره من أشكال جبر الضرر، وفقاً للقانون الدولي.

102- ويحيط الفريق العامل علماً بالإعلان التفسيري الذي أصدرته المكسيك بشأن الفقرة 5 من المادة 9 من العهد، وتشير فيه إلى أن الدستور السياسي للولايات المتحدة المكسيكية وتشريعات تنفيذه ينصان على تمتع كل فرد بالضمانات المكرّسة فيهما فيما يتعلق بالشؤون الجنائية، ولا يجوز من ثم توقيف أي شخص أو احتجازه على نحو غير قانوني. أما إذا تعرض أي فرد لانتهاك حقه الأساسي هذا، بسبب اتهام باطل أو شكوى باطلة، فإن له حقاً واجب النفاذ في الحصول، في جملة أمور أخرى، في إطار أحكام القوانين المناسبة، على تعويض فعال ومنصف[30]. ويلاحظ الفريق العامل أن النظام القانوني للدولة ينص على أسس إضافية للتعويض.

103- ويحث الفريق العامل الحكومة على كفالة إجراء تحقيق كامل ومستقل في ملابسات سلب السيد رودريغيز أدفينكولا والسيد رودريغيز راموس حريتهما تعسفاً، يتناول أيضاً ادعاءات تعذيبهما، واتخاذ تدابير مناسبة ضد المسؤولين عن انتهاك حقوقهما.

104- ويطلب الفريق العامل إلى الحكومة أن توائم تشريعاتها، ولا سيما المادة 19 من الدستور، مع التزامات المكسيك بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، في ضوء الاعتبارات المبينة في هذا الرأي.

105- ويحيل الفريق العامل، وفقاً للفقرة 33(أ) من أساليب عمله، هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ليتخذا بشأنها الإجراء الملائم.

106- ويطلب الفريق العامل الى الحكومة أن تنشر هذا الرأي بجميع الوسائل المتاحة وعلى أوسع نطاق ممكن.

(30) *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General*, chap. IV.4.

إجراءات المتابعة

107- يطلب الفريق العامل، وفقاً للفقرة 20 من أساليب عمله، إلى المصدر والحكومة موافاته بمعلومات عن الإجراءات المتَّخذة لمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة في هذا الرأي، بما في ذلك معلومات توضح ما يلي:

(أ) هل قُدم للسيد رودريغيز أدفينكولا والسيد رودريغيز راموس تعويض أو شكل آخر من أشكال جبر الضرر؛

(ب) هل أُجري تحقيق في انتهاك حقوق السيد رودريغيز أدفينكولا والسيد رودريغيز راموس، ونتائج التحقيق إن أُجري؛

(ج) هل أُدخلت أي تعديلات تشريعية أو تغييرات في الممارسة من أجل مواءمة قوانين المكسيك وممارساتها مع التزاماتها الدولية وفقاً لهذا الرأي؛

(د) هل اتُّخذت أي إجراءات أخرى لتنفيذ هذا الرأي.

108- والحكومة مدعوّة إلى إبلاغ الفريق العامل بأي صعوبات قد تكون واجهتها في تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار هذا الرأي وبما إذا كان يلزمها المزيد من المساعدة التقنية، بوسائل منها مثلاً زيارة الفريق العامل البلد.

109- ويطلب الفريق العامل إلى المصدر والحكومة تقديم المعلومات المطلوبة أعلاه في غضون ستة أشهر من تاريخ إحالة هذا الرأي إليهما. بيد أن الفريق العامل يحتفظ بالحق في اتخاذ إجراءاته هو لمتابعة هذا الرأي إذا عُرضت عليه شواغل جديدة تتعلق بهذه القضية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تمكّن الفريق العامل من إطلاع مجلس حقوق الإنسان على التقدم المُحرز في تنفيذ توصياته، وعلى أي تقصير في اتخاذ الإجراءات اللازمة.

110- ويشير الفريق العامل إلى أن مجلس حقوق الإنسان قد شجّع جميع الدول على التعاون مع الفريق العامل، وطلب إليها أن تراعي آراءه وأن تتخذ، عند الاقتضاء، الإجراءات الملائمة لتصحيح وضع من سُلبوا حريتهم تعسفاً، وأن تُطلع الفريق العامل على ما اتخذته من إجراءات[31].

[اعتُمد في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2019]

(31) انظر قرار مجلس حقوق الإنسان 22/42، الفقرة 3.